


Distr.: General
5 April 2024Arabic
Original: Englishالاتفاقية المتعلقة
بالتنوع البيولوجي

الهيئة الفرعية للتنفيذ

الاجتماع الرابع

نيروبي، 21-29 مايو/أيار 2024

البند 3 من جدول الأعمال المؤقت*

آليات للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض

آليات للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض

مذكرة من الأمانة

أولاً - مقدمة

1- اعتمد مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، بموجب مقرره [4/15](#)، إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي ولاحظ أن تنفيذه سيكون مدعوماً بالمقررات [5/15](#) و [6/15](#) و [7/15](#) و [8/15](#) و [13/15](#)، التي أكد مؤتمر الأطراف أنها لها مكانة متساوية بالنسبة للإطار.

2- وفي مقرره [6/15](#)، اعتمد مؤتمر الأطراف نهجاً متعدد الأبعاد معززا للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض، بغية تعزيز تنفيذ الاتفاقية وإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، يتضمن:

(أ) الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، المنقحة أو المحدثه بما يتماشى مع إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي وغاياته وأهدافه بوصفها الأداة الرئيسية لتنفيذ الإطار، بما في ذلك الأهداف الوطنية التي تم الإبلاغ عنها في شكل موحد من قبل مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر؛

(ب) التقارير الوطنية المقدمة في عامي 2026 و 2029، بما في ذلك المؤشرات الرئيسية والمؤشرات الأخرى حسب الاقتضاء المعتمدة في المقرر [5/15](#)؛

(ج) التحليل العالمي للمعلومات الواردة في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي بما في ذلك الأهداف الوطنية لتقييم المساهمة في إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي الذي سينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر وفي كل اجتماع لاحق لمؤتمر الأطراف؛

(د) الاستعراض العالمي للتقدم الجماعي في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك وسائل التنفيذ، استناداً إلى التقارير الوطنية وحسب الاقتضاء مصادر أخرى، لينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع عشر والتاسع عشر؛

(هـ) استعراضات النظراء الطوعية؛

(و) مواصلة إنشاء واختبار منتدى مفتوح العضوية من أجل الاستعراضات القطرية الطوعية؛

(ز) معلومات عن التزامات الجهات الفاعلة غير الحكومية تجاه إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي.

3- وفي مقرره 6/15 أيضا (الفقرة 29)، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة التنفيذية أن تدعم تشغيل النهج المعزز المتعدد الأبعاد للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض، بما في ذلك فيما يتعلق بالعناصر المحددة، فضلا عن من خلال مواصلة تطوير أداة الإبلاغ عبر الإنترنت وأداة تتبع القرار وعن طريق العمل من خلال الشراكات. وتقدم المذكرة الحالية تقريرا عن التقدم المحرز في تشغيل النهج المعزز المتعدد الأبعاد للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض، بجانب عناصر لمشروع توصية لنظر الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الرابع. وتعالج الإضافتان للمذكرة الحالية طريقة عمل المنتدى المفتوح العضوية من أجل الاستعراض القطري الطوعي (CBD/SBI/4/4/Add.1) والإجراءات للاستعراض العالمي للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ الإطار (CBD/SBI/4/4/Add.2).

4- وترد في الوثيقة CBD/SBI/4/INF/4 معلومات عن الشراكات والتنسيق والتعاون الضروري لتشغيل النهج المعزز للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض. وترد في الوثيقة CBD/SBI/4/INF/5 معلومات عن العمل المنفذ لتعزيز وظائف أداة تتبع القرار. والتوصيات بشأن استخدام المؤشرات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في المقرر 5/15 يتم النظر فيها من جانب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها السادس والعشرين.

ثانيا - تشغيل النهج المعزز المتعدد الأبعاد للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض

ألف - تيسير تقديم الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والأهداف الوطنية باستخدام أداة الإبلاغ عبر الإنترنت

5- في مقرره 6/15، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأطراف أن تقدم استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي المنقحة والمحدثة بحلول الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف (الفقرة 6). وفي نفس المقرر، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأطراف التي ليست في وضع يسمح لها بالقيام بذلك بحلول ذلك الوقت، الإبلاغ عن الأهداف الوطنية التي تعكس، حسبما ينطبق، جميع غايات وأهداف إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك تلك المتعلقة بجميع وسائل التنفيذ، وفقا لنموذج الإبلاغ المقدم في المرفق الأول لذلك المقرر، كتقرير مستقل بحلول الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف قبل تقديم التقرير الكامل الخاص باستراتيجية وخطة العمل الوطنية للتنوع البيولوجي (الفقرة 7).

6- وللمساعدة في تقديم الأهداف الوطنية باستخدام النموذج المقدم في المرفق الأول بالمقرر 6/15، أعدت الأمانة إرشادات إضافية بشأن أهداف الإطار، وهي متاحة على الموقع الشبكي للاتفاقية¹ وأعدت الأمانة كذلك وظائف أداة الإبلاغ عبر الإنترنت، وهي متاحة باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة² واختبرت وظائف الأداة قبل الاجتماع الخامس والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية وتم إطلاقها في ذلك الاجتماع³. والمعلومات لإرشاد الأطراف في استخدام الأداة وتوضيح أنواع المعلومات المطلوبة في مختلف أجزاء نموذج التقديم ترد عبر الإنترنت ويجري إعداد إرشادات إضافية. وتسمح أداة الإبلاغ عبر الإنترنت للأطراف بالإبلاغ عن أهدافها الوطنية كتقرير مستقل أو لتقديم تلك الأهداف عند تحميل استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي.

¹ www.cbd.int/gbf/targets

² انظر <https://ort.cbd.int>

³ أعلن إطلاق أداة الإبلاغ عبر الإنترنت في الإخطار 117-2023، الصادر في 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2023.

باء- مواصلة تطوير نموذج التقارير الوطنية وأداة الإبلاغ عبر الإنترنت لتمكين تقديمها

7- في مقرره 6/15 (الفقرة 10)، اعتمد مؤتمر الأطراف المبادئ التوجيهية للتقريرين الوطنيين السابع والثامن الواردين في المرفق الثاني بذلك المقرر، بما في ذلك مشروع نموذج الإبلاغ. وفي نفس المقرر (الفقرة 29)، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة التنفيذية أن تدعم الهيئة الفرعية للتنفيذ في مواصلة وضع و/أو تجريب نموذج التقارير الوطنية ومواصلة إعداد أداة الإبلاغ عبر الإنترنت للتقارير الوطنية. وفي المقرر 6/15 أيضا (المرفق الثاني، الفقرة 1)، حدد مؤتمر الأطراف الموعد النهائي لتقديم التقرير الوطني السابع في 28 فبراير/شباط 2026.

8- وفي هذا الخصوص، عملت الأمانة لمواصلة تطوير نموذج التقارير الوطنية، مع مراعاة المناقشات ذات الصلة لفريق الخبراء التقنيين المخصص للمؤشرات والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها الخامس والعشرين. وتستند المراجعات المدخلة على النموذج إلى مواصلة تطوير أداة الإبلاغ عبر الإنترنت للتقارير الوطنية. ويرد النموذج المنقح في المرفق الأول بمشروع المقرر الوارد في القسم الثالث من المذكرة الحالية.

9- ويجري حاليا مواصلة تطوير أداة الإبلاغ عبر الإنترنت من خلال إضافة وظائف لتمكين تقديم التقارير الوطنية. وهي مفتوحة لاختبار تلك الخاصة من جانب الأطراف، باستخدام مجموعة فرعية من الأهداف والمؤشرات.⁴ وقد ترغب الأطراف في تقديم ردود فعل محددة بعد المشاركة في هذا الاختبار.

جيم- التحليل العالمي للمعلومات في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، بما في ذلك الأهداف الوطنية

10- ويرد في الوثيقة CBD/SBI/4/2 تقرير عن التقدم المحرز في مراجعة وتحديث وتقديم الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، بما في ذلك الأهداف الوطنية. وسيتم إعداد تحليل عالمي لمثل هذا التقدم لنظر الهيئة الفرعية في اجتماعها الخامس من أجل تمكين مؤتمر الأطراف من النظر في اجتماعه السادس عشر، في تحليل عالمي للمعلومات المقدمة في التقارير الوطنية وتقييم مساهمتها تجاه إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي.

دال- الاستعراض العالمي للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي

11- يرد في الوثيقة CBD/SBI/4/4/Add.2 مقترح للإجراءات الملموسة للاستعراض العالمي للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي. ويشمل المقترح وصفا للعناصر المقترحة للاستعراض العالمي وعرضا لإجراءاته والإشراف عليه ومعالجة توقيته الزمني والمتطلبات من الموارد واللوجستيات. ويأخذ المقترح في الحسبان التعليقات المستلمة من الأطراف استجابة للإخطار 2023-069⁵ وتوصية الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية المعتمدة في اجتماعها الخامس والعشرين.

12- وفي اجتماعها الخامس والعشرين، اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية التوصية 2/25، التي قدمت فيها مشورة بشأن المدخلات العلمية والتقنية والتكنولوجية ذات الصلة التي ينبغي أن ترشد الاستعراض العالمي، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الرابع.⁶ وفي توصيتها، قدمت الهيئة الفرعية مشورة بشأن الروابط بين الاستعراض العالمي وعمل الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، ولا سيما بشأن التقييمات المنشورة. وأوصت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بأن يكون تقرير عالمي عن عناصر

⁴ انظر <https://ort.cbd.int>.

⁵ يتاح نص الإخطار على الرابط www.cbd.int/doc/notifications/2023/ntf-2023-069-kmgbf-en.pdf. وتم تجميع التقارير المستلمة استجابة للإخطار وهي متاحة على نفس الرابط. ويرد ملخص للآراء في الوثيقة CBD/SBSTTA/25/3 الصادرة قبل الدورة.

⁶ انظر الوثيقة CBD/SBSTTA/25/13، القسم الأول.

من الاستعراض العالمي. وأوصت الهيئة الفرعية أيضا بإدراج عناصر في هيكل التقرير، ومصادر للمعلومات تستمد عند إنشاء فريق استشاري علمي وتقني مخصص لدعم إعداد التقرير.

13- وستستند عملية تحضير الاستعراض العالمي إلى المعلومات من مختلف عناصر النهج المعزز المتعدد الأبعاد للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض من أجل تيسير استعراض مؤتمر الأطراف وصنع القرار في اجتماعه السابع عشر. وتتألف العناصر المقترحة من الاستعراض العالمي الذي سيجريه مؤتمر الأطراف مما يلي:

(أ) تحليل عالمي للمعلومات في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، بما في ذلك الأهداف الوطنية؛

(ب) النتائج من المنتدى المفتوح العضوية من أجل الاستعراض القطري الطوعي للتنفيذ؛

(ج) تقرير عالمي عن التقدم الجماعي المحرز في تنفيذ الإطار؛

(د) التوصيات ذات الصلة التي أعدتها الهيئات الفرعية وأفرقة العمل المفتوحة العضوية؛

(هـ) المناقشات رفيعة المستوى بين الأطراف تحت إشراف رئاستي الاجتماعين السابع عشر والتاسع عشر لمؤتمر الأطراف.

14- واستنادا إلى نظرها في المقترح، من المتوقع أن تقدم الهيئة الفرعية للتنفيذ، في اجتماعها الرابع، توصية بشأن الإجراءات الملموسة للاستعراض العالمي للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ الإطار، وذلك لنظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر. وفي هذا الخصوص، قد ترغب الهيئة الفرعية في النظر في مشروع التوصية الوارد في القسم الثالث من المذكرة الحالية، بجانب مشروع المقرر الوارد في التوصية 2/25 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية.

هـ- طريقة عمل المنتدى المفتوح العضوية من أجل الاستعراض القطري الطوعي

15- عملا بالمقرر 29/14 لمؤتمر الأطراف، تم اختبار عملية استعراض تقودها الأطراف من خلال منتدى مفتوح العضوية، في جلسة خاصة للهيئة الفرعية للتنفيذ، عقدت عبر الإنترنت يومي 16 و17 سبتمبر/أيلول 2020. وتطوعت خمس بلدان من أقاليم مختلفة للاستعراض على أساس تحضيرها لتقارير الاستعراض التي ستقدم إلى المنتدى. وكان رد الفعل من الأطراف والمراقبين بشأن هذا الاختبار مختلطا. وعلى وجه التحديد، لوحظ أن نطاق ومحتوى التقارير من البلدان الخمس اختلف على نحو كبير، مما جعل من الصعب تلخيصها واكتساب الدروس عبر البلدان، وكانت هناك مناقشة قليلة أثناء المنتدى.

16- وبالتالي، أعدت الأمانة طريقة عمل منقحة لمنتدى مفتوح عضوية من أجل الاستعراض القطري الطوعي للتنفيذ في وثيقة لنظر الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث المستأنف، المنعقد في جنيف في مارس/آذار 2022.⁷ وقدمت الأطراف تعليقات مكتوبة بشأن طريقة العمل الواردة في تلك الوثيقة قبل الاجتماع وبعده. وشددت أطراف كثيرة على أهمية التشارك الميسر والتعلم غير العقابي والخبرة من النظراء وأن المنتدى مفتوح العضوية لا ينبغي أن يفرض عبئا إضافيا على الأطراف وأنه ينبغي تكميل العمليات الأخرى والبناء عليها مثل استعراضات النظراء الطوعية. غير أنه نظرا لضيق الوقت، لم يتم النظر في المقترح بالتفصيل من جانب الهيئة الفرعية. وفي يونيو/حزيران 2022، عقدت مناقشات غير رسمية بشأن طريقة العمل في حلقة عمل عقدت في نيروبي قبل الاجتماع الرابع للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

⁷ الوثيقة CBD/SBI/3/11/Add.5.

17- وإستنادا إلى الآراء المعرب عنها، تم مواصلة تنقيح طريقة العمل بواسطة الأمانة وقدمت لنظر مؤتمر الأطراف في الجزء الثاني من اجتماعه الخامس عشر في مشروع مقرر بشأن آليات للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض الوارد في الوثيقة [CBD/COP/15/2](#). غير أن مؤتمر الأطراف لم يعالج المقترح نظرا لضيق الوقت، وطلب في مقرره 6/15 إلى الأمانة التنفيذية أن تدعم الهيئة الفرعية للتنفيذ في مواصلة تطوير وتجريب طريقة تشغيل المنتدى مفتوح العضوية من أجل الاستعراض القطري الطوعي.

18- وبعد ذلك، أعدت الأمانة وبدأت أنشطة لدعم تجريب طريقة عمل المنتدى المفتوح العضوية من أجل الاستعراض القطري الطوعي وقدمت مقترحا في هذا الصدد في الوثيقة [CBD/SBI/4/4/Add.1](#) لنظر الهيئة الفرعية. وتشمل طريقة العمل المنقحة مرحلة تحضيرية يمكن أن تتضمن مشاورات وتحضيرات في البلدان وحوارات إقليمية/دون إقليمية. وسينعقد المنتدى المفتوح العضوية نفسه في اجتماعات الهيئة الفرعية للتنفيذ بموجب البند في جدول أعماله لاستعراض التنفيذ وستعكس نتائجه في توصية من الهيئة الفرعية إلى مؤتمر الأطراف.

19- وفيما يتعلق بالجهات المانحة وبالتعاون مع المنظمات والبلدان المستضيفة الأخرى⁸ منذ سبتمبر/أيلول 2023، قامت الأمانة بتنظيم حوارات إقليمية مخصصة لدعم الأطراف في مراجعة وتنقيح استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي، بما يتواءم مع الإطار، بما في ذلك من خلال تشارك الخبرات. وتمثل هدف مهم لهذه الحوارات في تمكين اكتساب الخبرات ذات الصلة بمرحلة تحضيرية للمنتدى المفتوح العضوية. وقدمت الحوارات التي عقدت حتى الآن معلومات عن الخبرات والتحديات الحالية للبلدان في إعداد استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي وأهدافها الوطنية. وترد المعلومات عن الحوارات في وثيقة معلومات [CBD/SBI/4/INF/6](#)، ويرد ملخص لها في الوثيقة [CBD/SBI/4/2](#) ويتاح تقرير عن كل حوار عبر الإنترنت.⁹

واو- إبلاغ المعلومات عن إلتزامات الجهات الفاعلة غير الحكومية تجاه إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي

20- في مقرره [34/14](#)، شجع مؤتمر الأطراف الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وجميع المنظمات وأصحاب المصلحة ذوي الصلة بما في ذلك القطاع الخاص، إلى النظر في إعداد التزمات التنوع البيولوجي التي يمكن أن تسهم في إطار عالمي فعال للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وإتاحة هذه المعلومات كمساهمة في خطة عمل الطبيعة والناس. وبعد ذلك، أنشأت الأمانة منصة لخطة العمل عبر الإنترنت وعينت بطلا عالميا لدعم الجهود المبذولة للاتصال وقامت بتوليد الزخم. وأجريت مبادرات الاتصال في الشهور التي أدت إلى الجزء الثاني من الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف، مما أدى إلى تسجيل حوالي 700 إلتزاما على المنصة عبر الإنترنت.¹⁰

21- وفي مقرره [6/15](#)، قرر مؤتمر الأطراف أن المعلومات عن الإلتزامات تجاه إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي من الجهات الفاعلة غير الحكومية ستكون جزءا من النهج المعزز المتعدد الأبعاد للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض (الفقرة 1((ز)). وفي نفس المقرر، دعا مؤتمر الأطراف الجهات الفاعلة غير الحكومية إلى إعداد، على أساس طوعي، الإلتزامات التي تساهم في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وفي

⁸ أجريت الحوارات بدعم مالي من حكومة اليابان من خلال صندوق اليابان للتنوع البيولوجي، وحكومات الدانمرك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والاتحاد الأوروبي، بالتعاون مع منظمات مختلفة، بما في ذلك مركز التنوع البيولوجي التابع لاتحاد أمم جنوب شرق آسيا، وأمانة البرنامج البيئي الإقليمي للمحيط الهادئ والجماعة الكاريبية، وبدعم من البلدان التي تستضيف الحوارات، بما في ذلك فيجي وغيانا واليابان والأردن والفلبين.

⁹ انظر www.cbd.int/nbsap/.

¹⁰ يمكن الاطلاع على الإلتزامات لخطة العمل على الرابط www.cbd.int/action-agenda/contributions.

الإطار، وتقاسمها من خلال المنصة الإلكترونية لخطة العمل (الفقرة 26). ويسبب ضيق الوقت، لم يتمكن مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر من النظر في العناصر الأساسية للإبلاغ عن إلتزامات الجهات الفاعلة غير الحكومية التي قدمت لنظره في نموذج وارد في المرفق الرابع بمشروع المقرر بشأن آليات للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض (CBD/COP/15/2). وبناء عليه، في مقرره 6/15 أيضا، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة التنفيذية أن تدعم الهيئة الفرعية للتنفيذ في مواصلة وضع العناصر الأساسية للإبلاغ من جانب الجهات الفاعلة غير الحكومية، ومواصلة إنشاء آلية لتتبع إلتزامات الجهات الفاعلة غير الحكومية، بما في ذلك الإبلاغ الطوعي عبر الإنترنت وفقا لخطة العمل (الفقرة 29(و)).

22- وبناء عليه، واصلت الأمانة إعداد العناصر الأساسية للإبلاغ عن الإلتزامات من الجهات الفاعلة غير الحكومية وقدمت تلك العناصر لنظر الهيئة الفرعية في المرفق الثاني بمشروع المقرر الوارد في القسم الثالث من المذكرة الحالية. ويشمل ذلك تفصيل لكيفية إلتقاط مثل هذه الإلتزامات بطريقة منظمة، مما قد يدعم الأطراف على فهم أفضل لمساهمات الجهات الفاعلة غير الحكومية في التنفيذ ويكمل الجهود التي تبذلها في تتبع التقدم المحرز في الإطار. وعلاوة على ذلك، يحتوي نموذج تقديم الأهداف الوطنية الوارد في المرفق الأول بالمقرر 6/15 والمدرج في أداة الإبلاغ عبر الإنترنت، يحتوي على قسم اختياري حيث يمكن أن تسرد الأطراف أي إلتزامات من جانب الجهات الفاعلة غير الحكومية تجاه الهدف الوطني وتشير إلى ما إذا كان الإلتزام قد تم تشاركه على المنصة عبر الإنترنت لخطة العمل.

ثالثا - التوصيات

23- عن طريق توصيتها 2/25، قدمت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ، من أجل الاستعراض المناسب، عناصر لمشروع مقرر بخصوص الإجراءات للاستعراض العالمي للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي التي ستقدم لنظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.¹¹ وقد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في النظر في اعتماد توصية تحتوي على العناصر لذلك مشروع المقرر، بجانب عناصر إضافية، على غرار ما يلي:

إن الهيئة الفرعية للتنفيذ،

1- ترحب بطريقة عمل المنتدى المفتوح العضوية من أجل الاستعراض القطري الطوعي للتنفيذ، الوارد في الوثيقة CBD/SBI/4/4/Add.1؛

2- تحيط علما بأن طريقة عمل المنتدى المفتوح العضوية من أجل الاستعراض القطري الطوعي تستخدم حوارات تحضيرية دون إقليمية أو إقليمية، وأن مثل تلك الحوارات قد أجريت في عدة أقاليم دون إقليمية/أقاليم ويعتزم إجراء حوارات إضافية في الأشهر القادمة؛

3- تقرر إجراء منتدى مفتوح العضوية من أجل الاستعراض القطري الطوعي في اجتماعها الخامس على أساس الإجراءات المذكورة في الوثيقة CBD/SBI/4/4/Add.1؛

4- ترحب ومواصلة إعداد أداة الإبلاغ عبر الإنترنت كأداة في آلية غرفة تبادل المعلومات لتقديم الأهداف الوطنية¹² وكأداة لتقديم التقارير الوطنية¹³

¹¹ انظر تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية عن اجتماعها الخامس والعشرين (CBD/SBSTTA/25/13)، القسم الأول.

¹² اعتمد مؤتمر الأطراف نموذج تقديم الأهداف الوطنية، على النحو الوارد في المرفق الأول بالمقرر 6/15، في ذلك المقرر.

5- *تطلب إلى الأمانة التنفيذية القيام بما يلي:*

(أ) الاستمرار في إعداد واختبار أداة الإبلاغ عبر الإنترنت؛

(ب) الاستمرار في دعم الحوارات الإقليمية أو دون الإقليمية لدعم الأطراف في التحضير للمنتدى المفتوح العضوية من أجل الاستعراض القطري الطوعي على أن يجري بواسطة الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الخامس، بالتعاون مع المنظمات والبلدان المستضيفة ذات الصلة، حسب الاقتضاء؛

6- *توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر مقراً على غرار ما يلي:*

إن مؤتمر الأطراف،

إن يشير إلى المواد 6 و 23 و 26 من الاتفاقية،

وإن يشير أيضاً إلى مقرريه 5/15 و 6/15،

وإن يشدد على أن تنفيذ الأطراف للنهج المعزز المتعدد الأبعاد للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض هو حيوي للتنفيذ الفعال للاتفاقية، وبروتوكولها وإطار كورمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي،

وإن يحيط علماً مع التقدير بالعمل الذي أجرته الأمانة التنفيذية لمواصلة إعداد أداة الإبلاغ عبر الإنترنت مع وظائف لتقديم الأهداف الوطنية متوائمة مع إطار كورمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي وتقديم التقارير الوطنية، فضلاً عن العمل الذي أجري لمواصلة إعداد أداة صنع القرار للسماح بتتبع أفضل لتنفيذ المقررات،

1- *يعتمد نموذج الإبلاغ الوطني للتقريرين الوطنيين السابع والثامن الوارد في المرفق الأول بالمقرر الحالي؛*

2- *يطلب إلى الأطراف الاستفادة من النموذج في تقاريرها الوطنية السابعة وأداة الإبلاغ عبر الإنترنت لتقديم تقاريرها الوطنية بحلول الموعد النهائي 28 فبراير/شباط 2026؛*

3- *يعتمد العناصر الأساسية لإبلاغ الجهات الفاعلة غير الحكومية الواردة في المرفق الثاني بالمقرر الحالي؛*

4- *يدعو الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وجميع المنظمات وأصحاب المصلحة ذوي الصلة، بما في ذلك القطاع الخاص، إلى إعداد التزامات يمكن أن تدعم التنفيذ الناجح لإطار كورمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، بإرشاد من العناصر الأساسية الواردة في المرفق الثاني بالمقرر الحالي، وتقديمها من خلال المنصة الإلكترونية لخطة عمل شرم الشيخ إلى كورمينغ ومونتريال بشأن الطبيعة والناس؛*

5- *يرحب بطريقة عمل المنتدى المفتوح العضوية من أجل الاستعراض القطري الطوعي المقدم في الوثيقة CBD/SBI/4/4/Add.1 والذي ستجربه الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الخامس؛*

¹³ اعتمد مؤتمر الأطراف في المقرر 6/15 الإرشادات ومشروع نموذج الإبلاغ لتقديم التقريرين الوطنيين السابع والثامن، على النحو الوارد في المرفق الثاني بذلك المقرر. ويرد في المرفق الأول بمشروع المقرر نموذج محدث يوصى باعتماده من جانب مؤتمر الأطراف في التوصية الحالية.

6- *يطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ القيام بإجراء، في اجتماعات تعقد قبل الاجتماعات السابع عشر والثامن عشر والتاسع عشر لمؤتمر الأطراف، منتدى مفتوح العضوية من أجل الاستعراض القطري الطوعي إستنادا إلى طريقة العمل هذه؛*

7- *يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة إلى التعاون على المستويين الإقليمي والدولي لتشارك الخبرات والدروس المستفادة، بما في ذلك كمساهمة في الحوارات الإقليمية التي تسبق المنتدى المفتوح العضوية من أجل الاستعراض القطري الطوعي الذي تجريه الهيئة الفرعية للتنفيذ؛*

8- *يقر بأن المنتدى المفتوح العضوية من أجل الاستعراض القطري الطوعي يقدم منصة لتشارك الخبرات والدروس المستفادة ذات الصلة بتنفيذ الاتفاقية، والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك تشارك الخبرات والدروس المستفادة فيما يتعلق بتعزيز أوجه التآزر مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛*

9- *يقر أيضا بأن المنتدى المفتوح العضوية من أجل الاستعراض القطري الطوعي سيسهم في الاستعراض العالمي للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛*

10- *يقرر أن الاستعراض العالمي للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، الذي سيجريه مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع عشر والتاسع عشر، سيتم إجراؤه على أساس العناصر التالية:*

(أ) *التحليل العالمي للمعلومات في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، بما في ذلك الأهداف الوطنية؛*

(ب) *نتائج المنتدى المفتوح العضوية من أجل الاستعراض القطري الطوعي الذي ستجريه الهيئة الفرعية للتنفيذ؛*

(ج) *تقرير عالمي عن التقدم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛*

(د) *التوصيات ذات الصلة التي أعدتها الهيئات الفرعية والأفرقة العاملة بموجب الاتفاقية؛*

(هـ) *مناقشات رفيعة المستوى بين الأطراف تحت إشراف رئاستي الاجتماعين السابع عشر والتاسع عشر لمؤتمر الأطراف؛*

11- *يقرر أيضا إنشاء لجنة استشارية للاستعراض العالمي للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، لإسداء المشورة بشأن تحضير جميع جوانب الاستعراض العالمي، بما في ذلك تنفيذ طريقة العمل للمنتدى المفتوح العضوية من أجل الاستعراض القطري الطوعي، مع الاختصاصات الواردة في المرفق الثالث بالمقرر الحالي؛*

12- *يقرر كذلك أن التقرير العالمي عن التقدم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي سيكون عنوانه "توقعات التنوع البيولوجي العالمي: أول تقرير عالمي عن التقدم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي"؛*

13- [حفظ مكان للمقرر الوارد في التوصية 2/25 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية]؛

14- يحيط علماً بالإجراءات التفصيلية، بما في ذلك الجدول الزمني الإرشادي وتقديرات التكلفة، للاستعراض العالمي للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ الإطار، بما في ذلك لتحضير التقرير العالمي، الوارد في الوثيقة CBD/SBI/4/4/Add.2، ويطلب إلى الأمانة التنفيذية إجراء العمل ذي الصلة بالاستعراض العالمي على أساس هذه الخطة؛

15- يطلب إلى الأمانة التنفيذية القيام بما يلي:

(أ) الاستمرار في دعم تنفيذ الإرشادات للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والإرشادات للتقريرين الوطنيين السابع والثامن، على النحو المعتمد في المقرر 6/15، ومع الأخذ في الحسبان النموذج النهائي للتقريرين الوطنيين السابع والثامن الوارد في المرفق الأول بالمقرر الحالي؛

(ب) مواصلة إعداد آلية لتتبع إلتزامات الجهات الفاعلة غير الحكومية باستخدام النموذج الوارد في المرفق الثاني بالمقرر الحالي ووفقاً لخطة عمل شرم الشيخ إلى كونمينغ ومونتريال من أجل الطبيعة والناس؛

(ج) دعم الهيئة الفرعية للتنفيذ في إجراء المنتدى المفتوح العضوية من أجل الاستعراض القطري الطوعي على النحو المفصل في الوثيقة CBD/SBI/4/4/Add.1؛

(د) دعم مؤتمر الأطراف في إجراء الاستعراض للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك عن طريق دعم إنشاء وتشغيل اللجنة الاستشارية من أجل الاستعراض العالمي للتقدم المحرز في تنفيذ الإطار، مع الاختصاصات الواردة في المرفق الثالث بالمقرر الحالي؛

(هـ) إعداد، بموجب الإرشادات الشاملة للجنة الاستشارية ومع إرشادات علمية وتقنية من الفريق الاستشاري العلمي والتقني المخصص، التقرير العالمي المركز أساساً على تقييم التقدم المحرز في تنفيذ الإطار إستناداً إلى الإجراءات الواردة في الوثيقة CBD/SBI/4/4/Add.2؛

(و) الاستمرار في التنسيق والتعاون مع الشركاء ذوي الصلة في دعم تنفيذ النهج المعزز المتعدد الأبعاد للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض؛

16- يدعو الجهات المانحة، والحكومات والوكالات المتعددة الأطراف والثنائية إلى دعم النهج المعزز المتعدد الأبعاد للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض، بما في ذلك تعزيز الرصد على المستوى الوطني، من أجل ضمان التنفيذ الفعال لإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي.

المرفق الأول

نموذج التقريرين الوطنيين السابع والثامن¹

نموذج التقرير الوطني السابع

القسم الأول - نظرة عامة موجزة على عملية إعداد التقرير

| |
|--|
| <p>يرجى وصف العملية المضطلع بها لإعداد هذا التقرير بإيجاز (يمكن أن تشمل الردود على ما يلي):</p> <ul style="list-style-type: none"> • آليات التنسيق والمنهجية المستخدمة لجمع البيانات والتحقق منها (حسبما ينطبق) علاوة على التحديات الرئيسية التي صودفت؛ • المشاورات التي أجريت على مستويات مختلفة لإعداد هذا التقرير، وانخراط وإشراك أصحاب مصلحة مختلفين، مع الأخذ بعين الاعتبار الظروف الوطنية. |
|--|

القسم الثاني - حالة الاستراتيجية وخطة العمل الوطنية للتنوع البيولوجي المنقحة أو المحدثة بما يتواءم مع إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي

| | |
|--|--|
| <p>هل قام بلدك بتنقيح أو تحديث الاستراتيجية وخطة العمل الوطنية للتنوع البيولوجي بما يتواءم مع إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؟</p> <p> <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> قيد الإنجاز إذا كانت الإجابة "لا" أو "قيد الإنجاز"، يرجى تحديد التاريخ المتوقع لإكمال تنقيح أو تحديث الاستراتيجية وخطة العمل الوطنية للتنوع البيولوجي: _____ </p> | <p>هل قام بلدك بإشراك أصحاب المصلحة والعمل معهم في تنقيح أو تحديث الاستراتيجية وخطة العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؟</p> <p> <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> غير ذلك إذا كانت الإجابة "نعم"، يرجى تحديد: (قائمة منسدلة) النساء، الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، الشباب، أخرى </p> |
| <p>هل تم اعتماد الاستراتيجية وخطة العمل الوطنية للتنوع البيولوجي المنقحة أو المحدثة الخاصة ببلدك كأداة للسياسات أو كصك قانوني؟</p> <p> <input checked="" type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> قيد الإنجاز <input type="checkbox"/> غير ذلك إذا كانت الإجابة "لا"، يرجى تحديد التاريخ المتوقع للاعتماد: _____ </p> | <p>إذا كانت إجابتك "نعم" مباشرة على السؤال أعلاه، يرجى الإشارة إلى نوع أداة السياسات التي تم اعتمادها كاستراتيجية وخطة عمل وطنية للتنوع البيولوجي منقحة أو محدثة خاصة ببلدك.</p> |
| <p> <input type="checkbox"/> معتمدة من خلال تشريع أو ما إلى ذلك، مما أقره البرلمان <input type="checkbox"/> مُعتمدة من مجلس الوزراء أو مكتب الرئيس/رئيس الوزراء أو ما يعادله من هيئة حكومية شاملة. <input type="checkbox"/> معتمدة من وزارة البيئة أو وزارة قطاعية أخرى <input type="checkbox"/> مدمجة في استراتيجية الحد من الفقر، واستراتيجية التنمية </p> | |

¹ انظر أداة الإبلاغ عبر الإنترنت للاطلاع على مثال عن كيف أدرج تقديم البيانات في الأداة.

| | |
|--|--|
| المستدامة، وخطة التنمية الوطنية، أو استراتيجية أو خطة أخرى ذات الصلة <input type="checkbox"/> غير ذلك (يرجى التحديد) | |
|--|--|

القسم الثالث - تقييم التقدم المحرز نحو الأهداف الوطنية

يرجى استخدام الأشكال التالية للإبلاغ عن التقدم المحرز في تنفيذ أهدافكم الوطنية والاستراتيجية وخطة العمل الوطنية المنقحة أو المحدثّة للتنوع البيولوجي بما يتواءم مع إطار كورنمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي. في الحالات التي لا ترتبط فيها أهداف وطنية بالهدف/الأهداف العالمية ذات الصلة، من المقترح أن تبلغ البلدان مباشرة عن التقدم المحرز نحو تحقيق الهدف/الأهداف العالمية. ويمكن أن يختار الطرف أن يبلغ عن الأهداف العالمية إذا لم يعد أو يعتمد أهدافا وطنية.

| | |
|--|--|
| الهدف الوطني (معبأة مسبقا من تقديم الأهداف الوطنية) أو من نص الهدف العالمي في حالة عدم وجود هدف وطني لذلك الهدف العالمي) | |
| | يرجى تقديم وصف موجز للتدابير الرئيسية المتخذة لتنفيذ هذا الهدف |
| <input type="checkbox"/> على المسار الصحيح لتحقيق الهدف <input type="checkbox"/> تقدم محرز نحو الهدف ولكن بوتيرة غير كافية <input type="checkbox"/> لا يوجد تقدم محرز كبير <input type="checkbox"/> التحرك بعيدا عن الهدف <input type="checkbox"/> غير معروف | يرجى الإشارة إلى المستوى الحالي للتقدم المحرز نحو هذا الهدف |
| | يرجى تقديم ملخص للتقدم المحرز نحو هذا الهدف، بما في ذلك النتائج الرئيسية المحققة، والتحديات الرئيسية التي صودفت، والنهج المختلفة التي يمكن اتباعها لمزيد من التنفيذ |
| <input type="checkbox"/> استخدام مجموعة البيانات الوطنية <input type="checkbox"/> استخدام البيانات المتاحة (مصادر البيانات مقدمة) <input type="checkbox"/> لا توجد بيانات متاحة. يرجى تقديم السبب: _____ <input type="checkbox"/> غير ذي صلة. يرجى وصف السبب: _____ | يرجى توفير بيانات عن المؤشرات (الرئيسية أو التكوينية أو التكميلية وغيرها من المؤشرات الوطنية) المستخدمة لتقييم التقدم المحرز نحو هذا الهدف (معبأة مسبقا من تقديم الأهداف الوطنية) |
| إذا اختارت البلدان استخدام مجموعات بيانات محلية، تقدم هذه البيانات في شكل جدول. ستقدم الأطراف بيانات لكل مؤشر مرة واحدة حتى إذا كان المؤشر يستخدم لغايات/أهداف متعددة. | يمكن استكمال هذا الجزء للأهداف التي لديها مؤشرات رئيسية |
| إذا اختارت البلدان استخدام مجموعات البيانات المتاحة على المستوى العالمي أو الإقليمي، ستزود الأطراف بنظرة في شكل جدول أو بيانات للمؤشر. | |
| إذا أشارت البلدان إلى "لا توجد بيانا متاحة"، سيطلب منها وصف موجز للجهود الجارية المبذولة لإعداد المؤشرات ومجموعات البيانات ذات الصلة. | |
| التعليقات (اختيارية) _____ | |

| | |
|--|--|
| يرجى الإجابة على الأسئلة للمؤشر الثاني ² يمكن استكمال هذا الجزء فقط للأهداف التي لديها مؤشر ثانوي. | ستدرج الأسئلة على أساس القائمة المعتمدة من مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر. التعليقات (اختيارية) _____ |
| يرجى تقديم بيانات عن المؤشرات التكوينية أو التكميلية أو المؤشرات الوطنية الأخرى المستخدمة لتقييم التقدم المحرز نحو هذا الهدف (اختياري) | يرجى تقديم البيانات الوطنية ومصادر المعلومات في شكل جدول. التعليقات (اختيارية) _____ |
| يرجى توفير أمثلة أو حالات لتوضيح مدى فعالية التدابير المتخذة في تنفيذ هذا الهدف. يرجى توفير روابط ذات صلة على شبكة الإنترنت أو إرفاق مواد أو مطبوعات ذات صلة، إذا دعت الحاجة إلى ذلك. | |
| يرجى تقديم وصف موجز بشأن كيف يتعلق تنفيذ هذا الهدف بالتقدم المحرز في تحقيق أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة والغايات ذات الصلة بها وتنفيذ الاتفاقات الأخرى ذات الصلة (اختياري) | |

القسم الرابع - تقييم التقدم الوطني المحرز نحو غايات وأهداف إطار كورنمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي

يرجى تقديم تقييم أو تقدم واتجاهات تتعلق بغايات إطار كورنمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي.

| غايات 2050 | ملخص التقدم الوطني الذي يساهم في تحقيق الأهداف العالمية | المؤشرات الرئيسية/الثانوية | المؤشرات التكوينية أو التكميلية أو غيرها من المؤشرات ذات الصلة، بما في ذلك المؤشرات الوطنية (تم ملؤها مسبقاً من تقارير الأهداف الوطنية) | مصدر بيانات المؤشر (المؤشرات عند الحاجة) |
|------------|---|---|---|--|
| الغاية | | (سيتم إدراج كل مؤشر ذي صلة للاختيار، على النحو الوارد وصفه في القسم الثالث أعلاه) بالنسبة للمؤشرات الوطنية، قد تحتاج البلدان إلى استخدام جدول لتقديم المؤشرات الوطنية. | (سيتم إدراج كل مؤشر ذي صلة للاختيار، على النحو الوارد وصفه في القسم الثالث أعلاه) | |
| | | | | |

القسم الخامس - الاستنتاجات بشأن تنفيذ الاتفاقية وإطار كورنمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي

في القسم الحالي، تشجع البلدان على توفير موجز للتنفيذ الوطني للاتفاقية وإطار كورنمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك المخرجات الرئيسية المتحققة والتحديات الأساسية التي صودفت، وعلى وجه الخصوص تلك المتعلقة بالقدرة والفجوات والمعوقات التقنية والتكنولوجية والمؤسسية والمالية والدعم المتوفر للتنفيذ. ويمكن للبلدان أن تشير إلى التحديات الشاملة التي تؤثر على تنفيذ الاتفاقية وإطار كورنمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، أو أن تشير إلى عقبات محددة أعاقت التقدم المحرز. وقد تتضمن تلك التحديات الافتقار إلى الموارد المالية والبشرية والتقنية الكافية، والصعوبات المتعلقة بالتعاون والتنسيق بين الوزارات/بين الوكالات، والافتقار إلى الوصول الموثوق

² للاطلاع على قائمة المؤشرات الثنائية، يرجى الرجوع إلى المقرر 16/--، المعتمد في الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف.

في الوقت المناسب إلى المعارف والمعلومات والبيانات، والافتقار إلى الخبرة العلمية الرزمة لدعم إعداد المشاريع وتنفيذها، والافتقار إلى الوصول إلى تكنولوجيات التنفيذ ذات الصلة. وينبغي على البلدان محاولة تجنب التكرار في حال كانت المعلومات ذات الصلة مغطاة في الأقسام أعلاه.

في هذا القسم، يرجى توفير تقييم موجز لتنفيذ الاتفاقية وإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك جميع الأقسام في الإطار والمخرجات الرئيسية المتحققة، والتحديات الرئيسية التي صودفت، وعلى وجه الخصوص تلك ذات الصلة بالقدرات، والفجوات والمعوقات التقنية والتكنولوجية والمؤسسية والمالية، والدعم المتوفر للتنفيذ.

المرفق

المعلومات المطلوبة في المقررات ذات الصلة التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر

من المقترح أن تُرفق الأطراف معلومات عن تنفيذ المقررات التالية التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر والسادس عشر:¹

- (أ) الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لبناء القدرات وتنميتها (المقرر 8/15، المرفق الأول)؛
- (ب) استراتيجية تعبئة الموارد (المقرر 7/15، المرفق الأول)؛
- (ج) خطة عمل الاعتبارات الجنسانية (2023-2030) (المقرر 11/15، المرفق)؛
- (د) النهج الاستراتيجي الطويل الأجل لتعميم التنوع البيولوجي؛²
- (هـ) الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات.³

ملاحظة: إذا اعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر المقررات ذات الصلة، يمكن حذف الحواشي 1 إلى 3 الواردة أدناه مباشرة.

¹ ينبغي استعراض المعلومات المذكورة في هذا المرفق بعد الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف.

² في انتظار النظر والاعتماد في اجتماع مقبل لمؤتمر الأطراف.

³ في انتظار النظر والاعتماد في اجتماع مقبل لمؤتمر الأطراف.

المرفق الثاني

الإبلاغ عن إلتزامات الجهات الفاعلة غير الحكومية¹

أولاً - المبادئ العامة لإدراج الإلتزامات من الجهات الفاعلة غير الحكومية في النهج المعزز المتعدد الأبعاد للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض

1- يتبنى إطار كونمينغ- مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي نهجا للحكومة ككل وللمجتمع ككل ويعتمد نجاحه على العمل والتعاون من جميع الجهات الفاعلة في المجتمع. ومن شأن منح فرصة للجهات الفاعلة غير الحكومية للمساهمة، على أساس طوعي، في غايات وأهداف الإطار أن يكون له تأثير إيجابي على التنفيذ وتعزيز التعاون عبر جميع قطاعات المجتمع. ويمكن أن يؤدي تقديم المعلومات والبيانات عن أعمال الجهات الفاعلة غير الحكومية إلى مساهمة قيمة للنهج المعزز المتعدد الأبعاد للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض وينبغي أن يسترشد بالاعتبارات التالية:

(أ) ستحسن المبادئ التوجيهية القياسية ونماذج الإبلاغ عن الإلتزامات الجهات الفاعلة غير الحكومية من التحليل على المستوى العالمي. وينبغي أن يكون تحضير الإلتزامات والإبلاغ عنها بسيطا قدر الإمكان، مع بيان أنها تسهم في غايات وأهداف الإطار؛

(ب) يوصى بدرجة عالية باستخدام المقاييس المنشأة والمتاحة حيثما أمكن ويمكن أن تقدم مثل هذه المقاييس معلومات يمكن أن تحسن رصد الإطار، وخاصة عندما تكون خطوط الأساس محددة بالعلاقة إلى الآثار على التنوع البيولوجي ولبيان التقدم المحرز عبر الزمن؛

(ج) مع الاعتراف بالوقائع المختلفة القائمة بين الجهات الفاعلة غير الحكومية، سيسمح النموذج المقترح ببعض المرونة، مع ضمان أن المعلومات ذات الصلة عن الإلتزامات تم إنقائها بطريقة سليمة.

ثانياً - العناصر الأساسية للإبلاغ عن الإلتزامات الجهات الفاعلة غير الحكومية

معلومات عامة

1- اسم المنظمة أو التحالف (الاسم الرسمي للمنظمة المسؤولة عن التزم واحد أو اسم التحالف إذا كان الإلتزام جماعيا).

2- الموقع الشبكي (يرجى تقديم معلومات الموقع الشبكي للمنظمة الرئيسية أو التحالف، إذا كان متاحا) (اختياري).

3- نقطة الاتصال (الاسم بالكامل، وعنوان الوظيفة وعنوان البريد الإلكتروني للشخص المسؤول عن الإلتزام، أو التقديم، داخل المنظمة أو التحالف).

4- العنوان (العنوان الكامل للمنظمة الرئيسية بما في ذلك المدينة، والولاية/المقاطعة/الإقليم والبلد).

¹ الإبلاغ طوعي وسيكون مفتوحا للجهات الفاعلة فيما يتجاوز الحكومات المحلية، بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وجميع المنظمات الأخرى ذات الصلة وأصحاب المصلحة ذوي الصلة، بما في ذلك القطاع الخاص. والمدى واسع النطاق ويمتد إلى ما هو أبعد من الجهات الفاعلة غير الحكومية.

- 5- النطاق الجغرافي للمنظمة أو التحالف (يرجى الإشارة إلى ما إذا كانت المنظمة أو التحالف يعمل على المستوى المحلي أو دون الوطني أو الوطني أو الإقليمي أو المتعدد الجنسيات وتقديم قائمة بالمواقع حيثما أمكن).
- 6- نوع المنظمة (يرجى الإشارة إلى نوع المنظمة أو التحالف): (أ) أكاديمية وللبحوث؛ (ب) أعمال تجارية/صناعة؛ (ج) مؤسسة مالية؛ (د) شعوب أصلية ومجتمعات محلية؛ (هـ) منظمة غير حكومية؛ (و) منظمة خيرية؛ (ز) حكومة/سلطة دون وطنية أو محلية؛ (ح) منظمة للنساء؛ (ط) منظمة للشباب؛ (ي) أخرى (يرجى التحديد).

الالتزام

- 7- عنوان الالتزام.
- 8- وصف الالتزام. يرجى تقديم وصف كامل للالتزام، بما في ذلك:
- (أ) عرض عام للنطاق المقترح والإجراءات المقترحة؛
- (ب) ما هي المحركات، أو المحركات غير المباشرة أو الظروف التمكينية لفقدان التنوع البيولوجي التي سيسعى الالتزام إلى معالجتها؛
- (ج) الآثار والنتائج المعترمة تجاه تحقيق غايات وأهداف إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي والأهداف الوطنية ذات الصلة، إن وجدت (بما في ذلك الآثار الإيجابية فضلا عن تقليل الآثار السلبية).
- 9- التأييدات (مثلا، في حالة التزام جماعي من تحالف أو منظمات، هل تم تأييد الالتزام من كبار المسؤولين التنفيذيين و/أو الهيئات الرئاسية للكيانات المكونة للمنظمات؟).
- 10- تقديم وصف لأي آلية للمساءلة عن الالتزام، بما في ذلك التدابير لتعزيز الشفافية والمسؤولية.
- 11- الإشارة إلى ما إذا كانت الغاية (الغايات) والهدف (الأهداف) في إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي يهدف إلى المساهمة في أي من المؤشرات الرئيسية ذات الصلة:
- (أ) الهدف الأساسي أو الغاية الأساسية (اختار هدف أو غاية واحدة ذات صلة) والمؤشر؛
- (ب) أي أهداف و/أو غايات أخرى ذات صلة (أهداف متعددة و/أو غايات ممكنة) والمؤشر.
- 12- التغطية الجغرافية للالتزام (يرجى الإشارة إلى منطقة أحيائية/نظام إيكولوجي محدد، أو إقليم أو بلد أو مجموعة من البلدان محددة).
- 13- التمويل متاح حاليا للالتزام (اختياري).
- 14- متطلبات التمويل المتوقعة (اختياري).
- 15- هدف (أهداف) التنمية المستدامة أو أي اتفاق بيئي متعدد الأطراف آخر الذي سيسهم فيه الالتزام (اختياري).
- 16- الشركاء (اسم وموقع المنظمات المشتركة الأخرى في الالتزام).
- 17- بالنسبة للمنظمات التي تساهم في تحقيق الهدف 15 من الإطار (أي الأعمال التجارية والمؤسسات المالية، لا سيما الكيانات الكبيرة وعبر الوطنية)، يرجى الإشارة إلى: كيفية إبلاغ منظماتكم عن إفصاحات المخاطر،

والاعتمادية والآثار والخطط المنقذة لتقليل الآثار السلبية، و/أو المساهمات للحصول وتقاسم المنافع و/أو المعلومات المتاحة للمستهلكين من أجل النهوض بأنماط الاستهلاك المستدامة.

تتبع التقدم

18- الجدول الزمني للالتزام (يرجى الإشارة إلى تاريخ البدء والانتهاء). وكبديل عن ذلك، يرجى الإشارة إلى ما إذا كان هذا الالتزام التزاماً مفتوحاً وشارك المعلومات عن الخطط للخطوات القادمة.

19- مؤشرات الأداء الرئيسية أو المؤشرات الأخرى ذات الصلة لقياس النجاح (مثل النسب المئوية والأرقام أو أي معلومات كمية أخرى، مع ملاحظة الروابط مع مؤشرات إطار الرصد لإطار كورمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي (المقرر 5/15، المرفق الأول) حسب الاقتضاء).

20- الرصد والإبلاغ (الإشارة إلى ما إذا كانت هناك ترتيبات للرصد والتنفيذ والنموذج، والتواتر والإتاحة علناً للإبلاغ عن التنفيذ):

(أ) وصلة إلى تقرير الرصد، إن وجد (اختياري)؛

(ب) هل هناك اعتراف أو شهادة أو تحقق من السلطة البيئية أو مؤسسة خاصة أخرى معترف بها يمكن تطبيقه على الالتزام (نعم/لا). يرجى تقديم تفاصيل، إن وجدت.

21- التدابير المحتملة لمعالجة التحديات والفرص في تحقيق التنفيذ الفعال للالتزام ومساهمته في أهداف وغايات الإطار.

المرفق الثالث

اختصاصات اللجنة الاستشارية للاستعراض العالمي للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كومنينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي

1- ستقدم اللجنة الاستشارية للاستعراض العالمي للتقدم المحرز في تنفيذ إطار كومنينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي مشورة وإرشادات إلى الأمانة التنفيذية لاتفاقية التنوع البيولوجي والهيئة الفرعية للتنفيذ بشأن تحضير الاستعراض العالمي الأول للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ الإطار الذي سيجريه مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع عشر. وستقدم المشورة من اللجنة الاستشارية بما يتماشى مع الإجراءات الملموسة للاستعراض العالمي التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر والمقرر 6/15.

2- ستقوم اللجنة الاستشارية بما يلي:

(أ) تقديم إرشادات عبر جميع عناصر الاستعراض العالمي قبل الاجتماع السابع عشر لمؤتمر الأطراف؛

(ب) تقديم إشراف استراتيجي لتحضير التقرير العالمي للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ الإطار؛

(ج) الإشراف على العمليات للاستعراض القطري الطوعي، التي تشمل المنتدى المفتوح العضوية بموجب الهيئة الفرعية للتنفيذ واستعراضات النظراء الطوعية، مع ضمان أن تلك العمليات تلبى غرضها المتمثل في تحفيز وتحسين التنفيذ وإدراج خبرات الأطراف والتحديات التي تواجهها والفرص السانحة في عملية الاستعراض العالمي؛

(د) دعم، حسب الاقتضاء، المناقشات رفيعة المستوى التي تنظمها رئاسة مؤتمر الأطراف كجزء من الاستعراض العالمي.

3- ستعمل اللجنة الاستشارية لضمان قيادة الأطراف في تحضير التقرير العالمي للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ الإطار وتقدم إرشادات فيما يتعلق بالرؤية الاستراتيجية للتقرير. وسيتم تزويد اللجنة بتحديثات للعمل المنفذ من الفريق الاستشاري العلمي والتقني المخصص من أجل دعم تحضير التقرير العالمي. وستزود اللجنة الأمانة بالإرشادات التالية عما يلي:

(أ) المسائل المتعلقة بخطة العمل، ونمط التقرير وتقديمه، واستراتيجية الاتصال وهيكل التقرير؛

(ب) كيفية إدراج التقرير العالمي في الاستعراض العالمي للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ الإطار؛

(ج) ضمان الإشراف الرفيع المستوى والمتابعة بخصوص نتائج التقرير العالمي، لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف عند إجراء الاستعراض العالمي.

4- ستتألف اللجنة الاستشارية من 15 خبيراً ترشحهم الأطراف والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والمجتمع العلمي والمنظمات ذات الصلة، بما فيهم الذين يمثلون النساء والشباب، مع العناية الواجبة للتمثيل الإقليمي المتساوي والتوازن الجنساني. وينبغي ألا يتجاوز عدد الخبراء من المنظمات المراقبة عدد الخبراء المرشحين من الأطراف. وستعكس العضوية تمثيلاً متوازناً للخبراء بشأن المسائل فيما يتعلق بالأهداف الثلاثة للاتفاقية. وسيتم اختيار الأعضاء على أساس المعايير التالية، على النحو الذي تشير الأدلة في سيرتهم الشخصية:

(أ) خبرة في العمل لا تقل عن خمس سنوات بشأن المسائل ذات الصلة بتنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي و/أو الاتفاقات والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة؛

(ب) خبرة ذات صلة بتخطيط التنوع البيولوجي ورصده واستعراضه والإبلاغ عنه؛

(ج) خبرة مثبتة في مجال عمليات وبرامج التعاون الإقليمي أو الدولي ذات الصلة بالتنوع البيولوجي و/أو بالبيئة.

5- سيدعا الرئيسين المشاركين للفريق الاستشاري العلمي والتقني المخصص لتحضير التقرير العالمي عن التقدم الجماعي المحرز في تنفيذ الإطار إلى اجتماعات اللجنة الاستشارية. وسيدعا رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ كعضو بحكم منصبه.

6- ستنتخب اللجنة رئيسين مشاركين من بين أعضائها، واحد من بلد متقدم وواحد من بلد نامي.

7- ستجري اللجنة عملها أساساً بوسائل إلكترونية، ورهنا بتوافر الموارد، ستجتمع أيضاً بالحضور الشخصي، إن أمكن، مرتين على الأقل خلال الفترة الفاصلة بين الدورات.

8- سيسترشد الجدول الزمني لخطة عمل اللجنة بالإجراءات الملموسة للاستعراض العالمي التي أعدتها الهيئة الفرعية للتنفيذ واعتمدها مؤتمر الأطراف، على أساس الفهم بأن أول استعراض عالمي سيجري بواسطة مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع عشر.

9- ينبغي أن تُنشأ اللجنة وتبدأ عملها في أسرع وقت ممكن بعد الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف وينبغي أن تبلغ عن عملها إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعاتها المعقودة قبل الاجتماع السابع عشر لمؤتمر الأطراف.